



الجمهورية اللبنانية  
وزير المالية  
مديرية المالية العامة  
 مديرية الواردات

رقم المفروضات:  
١٥٣ / سر  
رقم الصادر:  
٢٠١٧  
بيروت في ١٥ تموز ٢٠١٧

## إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكليف الأساسية لضريبة الأملاك المبنية، الصادرة في محافظة لبنان الشمالي عن إيرادات ٢٠١٤ تكليف ٢٠١٧، وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب، مع الاشارة الى أن المكلفين الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم يتعرضون لغرامة بنسبة مقدارها ١% شهرياً (يعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً) لغاية تاريخ تسديد، وتسري هذه الغرامة اعتباراً من:

- إقصاء شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ٢٠١٧/١١/٣٠ للعقارات التي لا تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.
- اعتباراً من تاريخ إنتهاء المهلة الأساسية للتصریح للعقارات التي تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.

تبدأ مهلة الإعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ١٠ كانون الأول ٢٠١٧ وتنتهي في ١٠ شباط ٢٠١٨ ضمناً.

